



اللائحة الأساسية

للجمعيــة الخيـريــة لتحفيــظ القـــران الـكــريـــم بــالــوادييــن 1442هــ

> مسجلة بترخيص رقم (3304) صادر من وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية بتاريخ 19-05-1441هـ

سياسة الابلاغ عن المخالفات

مقدمة

توجب سياسة وإجراءات الإبلاغ عن المخالفات (ويشار إليها في ما بعد "السياسة") لجمعية تحفيظ القرآن الكريم بالواديين (ويشار إليها في ما بعد "الجمعية") على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وموظفي ومتطوعي الجمعية الالتزام بمعايير عالية من الأخلاق الشخصية أثناء العمل وممارسة واجباتهم ومسؤولياتهم. وتضمن هذه السياسة أن يتم الإبلاغ في وقت مبكر عن أي مخالفة أو خطر جديا وسوء تصرف محتمل قد تتعرض لها الجمعية أو أصحاب المصلحة أو المستفيدين ومعالجة ذلك بشكل مناسب. كما يجب على كافة من يعمل لصالح الجمعية مراعاة قواعد الصدق والنزاهة أثناء أداء مسؤولياتهم والالتزام بكافة القوانين واللوائح المعمول بها. تهدف هذه السياسة إلى تشجيع كل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن أية مخاطر أو مخالفات وطمأنتهم إلى أن القيام بهذا الأمر آمن ومقبول ولا ينطوي على أي مسؤولية.

نطاق وأهداف السياسة:

تطبق هذه السياسة على جميع من يعمل لصالح الجمعية سواء كانوا أعضاء مجلس إدارة أو مسـؤولين تنفيذييـن أو موظفيـن أو متطوعيـن أو مستشـارين بصـرف النظـر عـن مناصبهـم فـي الجمعيـة ،وبـدون أي اسـتثناء. ويمكـن أيضـا لأي مـن أصحـاب المصلحـة مـن مسـتفيدين ومانحيـن ومتبرعيـن وغيرهـم الإبـلاغ عـن أيـة مخاطـر أو مخالفـات.

الضمانات:

تهدف هذه السياسة إلى إتاحة الفرصة لكل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن المخالفات وضمان عدم تعرضه مل لانتقام أو الإيذاء نتيجة لذلك. وتضمن السياسة عدم تعرض مقدم البلاغ لخطر فقدان وظيفته أو منصبه أو مكانته الاجتماعية في الجمعية ولأي شكل من أشكال العقاب نتيجة قيامه بالإبلاغ عن أية مخالفة. شريطة أن يتم الإبلاغ عن المخالفة بحسن نية وأن تتوفر لدى مقدم البلاغ مع طيات اشتباه صادقة ومعقولة، ولا يهم إذا اتضح بعد ذلك بأنه مخطئ.

من أجل حماية المصلحة الشخصية للمبلغ ،فإن هذه السياسة تضمن عدم الكشف عن هوية مقدم البلاغ عند عدم رغبته في ذلك، مالم ينص القانون على خلاف ذلك. وسيتم بذلك لجهد ممكن ومناسب للمحافظة على كتمان وسرية هوية مقدم البلاغ عن أي مخالفة .ولكن في حالات معينة، يتوجب للتعامل مع أي بلاغ أن يتم الكشف عن هوية مقدم البلاغ، ومنها على سبيل المثال ضرورة كشف الهوية أمام أي محكمة مختصة. كذلك يتوجب على مقدم البلاغ المحافظة على سرية البلاغ المقدم من قبله وعدم كشفه لأي موظف أو شخص آخر. ويتوجب عليه أيضا عدم إجراء أية تحقيقات بنفسه حول البلاغ. كما تضمن السياسة عدم إيذاء مقدم البلاغ بسبب الإبلاغ عن المخالفات وفق هذه السياسة.



إجراءات الإبلاغ عن مخالفة:

يفضل الإبلاغ عن المخالفة بصورة مبكرة حتى يسهل اتخاذ الإجراء المناسب في حينه على الرغم من أنه لا يطلب من مقدم البلاغ إثبات صحة البلاغ، إلا أنه يجب أن يكون قادراً على إثبات أنه قدم البلاغ بحسن نية.

يتــم تقديــم البــلاغ خطيــا (وفــق النمــوذج المرفــق) عــن طريـــق: العنوان البريدي: الواديين طريق الأمير سلطان ، ص. ب ٢٠٠٧٠

أو البريد الإلكتروني :qur3n@hotmail.com


إجراءات معالجة البلاغ:

يعتمـد الإجـراء المتخـذ بخصـوص الإبـلاغ عـن أي مخالفـة وفـق هـذه السياسـة علـى طبيعـة المخالفـة ذاتهـا. إذ قـد يتطلـب ذلـك إجـراء مراجعـة غيـر رسـمية أو تدقيـق داخليـا وتحقيـق رسـمى. ويتـم اتبـاع الخطـوات التاليـة فـى معالجـة أي بـلاغ:

- يقوم (اسم الشخص أو اللجنة المسؤولة) عند استلام البلاغــات باطـلاع رئيـس مجلـس الإدارة والمســؤول التنفيــذي للجمعيــة (إذا لــم يكــن البــلاغ موجهــا ضــد الأخيــر (علــي مضمـون البــلاغ خــلال أســبوع مــن اســتلام البــلاغ.
- يتم إجراء مراجعة أولية لتحديد ما إذا كان يتوجب إجراء تحقيق والشكل الـذي يجب أن يتخذه. ويمكن حل بعض البلاغات بـدون الحاجـة لإجـراء تحقيـق.
- يتم تزويد مقدم البلاغ خلال10 أيام بإشعار استلام البلاغ ورقمها للتواصل.
- إذا تبيـن أن البـلاغ غيـر مبـرر، فلـن يتـم إجـراء أي تحقيـق إضافـي. ويكـون هــذا القـرار نهائيـا وغيـر قابـل لإعـادة النظـر مالـم يتـم تقديـم إثباتـات إضافيـة بخصـوص البـلاغ.
- إذا تبيـن أن البـلاغ يستند الـى معطيـات معقولـة ومبـررة، يتـم إحالـة البـلاغ إلـى لجنـة المخالفـات للتحقيـق فـي البـلاغ وإصـدار التوصيـة المناسـبة.
- يجب على لجنة المخالفات الانتهاء من التحقيق في البلاغ وإصدار التوصية خلال عشرة أيام عمل من تاريخ إحالة البلاغ.
 - ترفع لجنة المخالفات توصياتها الى رئيس المجلس للمصادقة والاعتماد.
- يتم تحديد الإجراءات التأديبية المترتبة على المخالفة وفق سياسة لائحة
 العاملين وقانون العمل السارى المفعول.



- متى كان ذلك ممكنا، تزويد مقدم البلاغ بمعطيات عن أي تحقيق يتم إجراؤه. ومع ذلك، لا يجوز إعلام مقدم البلاغ بأي إجراءات تأديبية أو غيرها مما قد يترتب عليها خلال الجمعية بالتزامات السرية تجاه شخص آخر.
- تلتـزم الجمعيـة بالتعامـل مـع الإبـلاغ عـن أي مخالفـة بطريقـة عادلـة ومناسـبة، ولكنهـا لا تضمـن أن تنسـجم طريقـة معالجـة البـلاغ مـع رغبـات مقـدم البـلاغ.





تم الأطلاع على مضمون هذه اللائحة من قبل مجلس إدارة الجمعية وإقرارها بموجب قرار مجلس الإدارة رقم (07) واعتمادها والعمل بها اعتباراً من تاريخ (28/03/03)

| التوقيع | المنصب | الاسم | ٩ |
|---------|------------------|-----------------------------|---|
| | الرئيس | مشبب بن عبد الله آل منصور | ١ |
| en s | - نائب الرئيس | محمد بن سيف آل هادي | ۲ |
| CropA | المسؤول المالي | سعید بن سعد آل حریس | ٣ |
| | عضو | علي بن سالم آل حضيري | ٤ |
| | عضو | سعید بن محمد آل مرضي | ٥ |
| | عضو | عبد الرحمن بن عايض بن حمران | ٦ |
| | عضو | علي بن مرعي آل سرار | ٧ |

الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بالواديين ترخيص رقسم : ٣٣٠٤

